

أثر الأصوليين في نمو اللغة العربية وتطورها (الاستعارة) نموذجاً

إبراهيم محمد سعيد محمد عارف الهرشلي¹ ، محمد عبد الله فتح الله البينجويني²

¹ قسم الدعوة والخطابة، معهد العلوم الإسلامية بأربيل ، إقليم كردستان، العراق

² قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة سوران

D.ebrahem. m@gmil .com

ملخص

إن قضية دلالة الألفاظ على المعاني وما تنطوي عليها من مباحث لم يختص بها النحاة واللغويون والبيانون فقط، بل دارت حولها مناقشات الأصوليين، في القديم والحديث. وكان للأصوليين مع تقدمهم فيها رأي، وتناولوها بالبحث والتحليل، ولعلمهم أول من شغل بمشكل اللفظ والمعنى تاريخياً لارتباط ذلك بالحكم الذي يراد استنباطه وتطبيقه خصوصاً وأن إدراكهم الصحيح لطبيعة اللغة، باعتبارها أداة للفكر وصورته المادية، كان بمثابة اللبنة الأولى في بحثهم لبعض جوانب فكرة النمو اللغوي عبر الزمن. فاللفظ في تصور علماء أصول الفقه دليل الفكر، وهو خاضع للتبدل والتغير وفي ذلك يقول الإمام الغزالي: ((فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَنْ طَلَبَ الْمَعَانِي مِنَ الْأَلْفَاظِ ضَاعَ وَهَلَكَ وَكَانَ كَمَنْ اسْتَدْبَرَ الْمَغْرِبَ وَهُوَ يَطْلُبُهُ وَمَنْ فَرَّزَ الْمَعَانِي أَوْلَا فِي عَقْلِهِ ثُمَّ اتَّبَعَ الْمَعَانِي الْأَلْفَاظَ فَقَدْ اهْتَدَى)) ومفاد هذا الكلام، أن المعاني أسبق في الفكر أولاً، ثم تقوم الألفاظ بعد ذلك بالتعبير عنها. ومن بين المباحث التي أسهب الأصوليون في الحديث عنها مبحث المجاز، وتكشف دراستهم له عن إدراكهم لجوانب هامة من التغير الدلالي، وأن فهم مراد الشارع متوقف على فهم لغة العرب ومعرفة علومها؛ فعلى كل مسلم أن يتعلم من هذه اللغة ما يقيم به دينه، وكان اعتناء الأصوليين باللغة نابع من علمهم بأن العلوم الشرعية التي هي مجال بحثهم عربية، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر فيها ما لم يكن رياناً من النحو واللغة، إلا أن جهود الأصوليين في هذا الصدد لم يكن ترديدا لما ينتحى ويقصد في فن اللغة على حد تعبير إمام الحرمين بل كان منصباً فيما أغفل عنها اللغويون إذ يقول في البرهان: ((ولكن لما كان هذا النوع فنا مجموعاً ينتحى ويقصد لم يكثر منه الأصوليون مع مسيس الحاجة إليه وأحالوا مظان الحاجة على ذلك الفن واعتنوا في فهمهم بما أغفله أئمة العربية واشتد اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه إغفال أئمة اللسان وظهور مقصد الشرع وهذا كالكلام على الأوامر والنواهي والعموم والخصوص وقضايا الاستثناء وما يتصل بهذه الأبواب ولا يذكرون ما ينصه أهل اللسان إلا على

قدر الحاجة الماسة التي لا عدول عنها)) . وقد نتج عن الاهتمام باللغة من لدن الأصوليين، أن وصلوا إلى تقديم بحوث في اللغة تعد اليوم من صميم البحث اللغوي الحديث، نحو مبحث مبدأ اللغات، والقياس، والحقيقة والمجاز، والتأويل. فستسجل هنا بعض الملاحظات التي فطن إليها علماء الأصول، فيما يتصل بالمجاز مبينا مدى التفاهم إلى هذه القضية ودورهم في نمو اللغة العربية وتوسعها. من ذلك: الاستعارة هل هي ترادف المجاز أم أخص منه؟ وهل المعتبر في علاقة المجاز شخصها أو نوعها؟، وهل يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز؟ وهل تجري الاستعارة في الألفاظ الشرعية؟ وكيف عرض الأصوليون وقوع المجاز في الفعل بالتبعية وبغير التبعية؟ وموقف الأصوليين من التمييز بين الاستعارة والتشبيه البليغ؟ والآثار المترتبة على ذلك؟ وهل المجاز واقع عندهم في الإسناد والمركبات، أم خصوا المجاز في المفردات؟. أما منهجي في البحث فيتسم بعرض المسألة عرضاً أصولياً وبلاغياً مقارناً مع ذكر الأقوال والمناقشات وبيان نقاط التلاقي والاختلاف، وعزو الأقوال إلى أصحابها والرجوع إلى أمهات المصادر لكلا المنهجين مع الاستفادة من المصادر المعاصرة. إن هذه الدراسة تهدف إلى إبراز جهود الأصوليين في مجالات اللغة، وإبراز دور وأهمية أصول الفقه ببيان أثره على العلوم الأخرى و إدراكهم لجوانب هامة من التغير الدلالي مقارنة بين منهج الأصوليين والبيانين في مباحث المجاز وبعض أنواعه.

الكلمات الرئيسية: اللغة ، المجاز، الاستعارة.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن قضية دلالة الألفاظ على المعاني وما تنطوي عليها من مباحث لم يختص بها النحاة واللغويون والبيانون فقط، بل دارت حولها مناقشات الأصوليين في القديم والحديث، وكان للأصوليين مع تقدمهم فيها رأي، وتناولوها بالبحث والتحليل، ولعلمهم أول من شغل بمشكل اللفظ والمعنى تاريخياً، لارتباط ذلك بالحكم الذي يراد استنباطه وتطبيقه، خصوصاً وأن إدراكهم الصحيح لطبيعة اللغة-باعتبارها أداة للفكر وصورته المادية- كان بمثابة اللبنة الأولى في بحثهم لبعض جوانب فكرة النمو اللغوي عبر الزمن، فاللفظ في تصور علماء أصول الفقه دليل الفكر، وهو خاضع للتبدل والتغير وفي ذلك يقول الإمام الغزالي: ((فَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَنْ طَلَبَ الْمَعَانِي مِنَ الْأَلْفَاظِ ضَاعَ وَهَلَكَ وَكَانَ كَمَنْ اسْتَدْبَرَ الْمَغْرِبَ وَهُوَ يَطْلُبُهُ، وَمَنْ قَرَّرَ الْمَعَانِي أَوْلَا فِي عَقْلِهِ ثُمَّ اتَّبَعَ الْمَعَانِي الْأَلْفَاظَ فَقَدْ اهْتَدَى)) (المستصفى: 18). ومفاد هذا الكلام أن المعاني أسبق في الفكر أولاً، ثم تقوم الألفاظ بعد ذلك بالتعبير عنه، ومن بين المباحث التي أطنب الأصوليون في الحديث عنها مبحث المجاز والاستعارة، وتكشف دراستهم له عن إدراكهم لجوانب هامة من التغير الدلالي، وأن فهم مراد الشارع متوقف على فهم لغة العرب ومعرفة علومها؛ فعلى كل مسلم أن يتعلم من هذه اللغة ما يقيم به دينه، وكان اعتناء الأصوليين باللغة نابع من علمهم بأن العلوم الشرعية التي هي مجال بحثهم عربية، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر فيها ما لم يكن رياناً من النحو واللغة، إلا أن جهود الأصوليين في هذا الصدد لم تكن ترديداً لما ينتحى ويقصد في فن اللغة على حد تعبير إمام الحرمين بل كان منصباً فيما أغفل عنها اللغويون، إذ يقول في البرهان: ((ولكن لما كان هذا النوع فناً مجموعاً يُنتحى ويقصد لم يكثر منه الأصوليون مع مسيس الحاجة إليه، وأحالوا مظان الحاجة على ذلك الفن، واعتنوا في فنهم بما أغفله أئمة العربية، واشتد اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه إغفال أئمة اللسان وظهور مقصد الشرع، وهذا كالكلام على الأوامر والنواهي والعموم والخصوص وقضايا الاستثناء، وما يتصل بهذه الأبواب، ولا يذكرون ما ينصه أهل اللسان إلا على قدر الحاجة الماسة التي لا

عدول عنها) (البرهان في أصول الفقه: 1/ 43). وقد نتج عن الاهتمام باللغة من لدن الأصوليين أن وصلوا إلى تقديم بحوث في اللغة تعد اليوم من صميم البحث اللغوي الحديث، نحو مبحث مبدأ اللغات، والقياس، والحقيقة والمجاز، والاستعارة، والتأويل، فضلاً عما قدموه في مباحث الدلالة، وإن مباحث علم البيان من أهم المباحث التي احتاج إليها العلماء في كل العلوم، ونظراً لهذه الأهمية الكبرى- لأهم دعائم ومبادئ علم البيان، وهو (الاستعارة)، ونمو مباحثها وتوسع مسألها كعادة الأصوليين في تدقيق، وذكر معان طريفة لم يتطرق إليها أهل اللغة، وهو ما أشار إليه السبكي في مقدمة الإبهاج- سنسجل هنا بعض الملاحظات التي فطن إليها علماء الأصول، فيما يتصل بالاستعارة، مبيناً مدى التفاتهم إلى هذه القضية، ودورهم في نمو اللغة العربية وتوسعها. من ذلك: الاستعارة هل هي مترادف للمجاز أم أخص منه؟ وهل تجري الاستعارة في الألفاظ الشرعية؟ وكيف عرض الأصوليون وقوع الاستعارة في الفعل بالتبعية وبغير التبعية؟ وما موقف الأصوليين من التمييز بين الاستعارة والتشبيه البليغ؟ والآثار المترتبة على ذلك؟ هذا وغيرها من المسائل التي انفرد بها الأصوليون، سنتناول في هذه الدراسة العلمية بعضاً من تلك المسائل بالبحث وباختصار.

أما منهجي في البحث فيتم بما يأتي:

- عرض المسألة عرضاً أصولياً وبلاغياً مقارناً، مع ذكر الأقوال والمناقشات إن وجدت، وبيان نقاط التلاقي والاختلاف.
- عزو الأقوال إلى أصحابها والرجوع إلى أمهات المصادر لكلا المنهجين مع الاستفادة من المصادر المعاصرة .
- التحاشي عن ترجمة الأعلام نظراً لشهرة غالبية الأعلام، وقصدًا للاختصار، فأوليت العناية بجوهر البحث المتعلق بالموضوع، وقد اقتضت طبيعة البحث أن أتناوله في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة كالاتي: المبحث الأول: الاستعارة بين البيانيين والأصوليين. المبحث الثاني: الفرق بين التشبيه البليغ والاستعارة بين البيانيين والأصوليين. المبحث الثالث: الاستعارة التبعية بين الأصوليين والبيانيين. الخاتمة في أهم النتائج.

أهداف الدراسة:

1- إبراز جهود الأصوليين في مجالات اللغة، وإبراز دور وأهمية أصول الفقه بيان أثره على العلوم الأخرى وإدراكهم لجوانب هامة من التغير الدلالي، حيث وصلوا إلى تقديم بحوث في اللغة تعد اليوم من صميم البحث اللغوي الحديث، وأن جهودهم في هذا الصدد لم تكن ترديداً لما ينتحى ويقصد في فن اللغة بل كان منصباً فيما أغفل عنها اللغويون.

2- المقارنة بين منهج الأصوليين والبيانين في مباحث الاستعارة، عرضاً مقارناً بين المنهجين يكشف عن مواقع الاتفاق ونقاط الاختلاف بين المدرستين، واضعاً لمسات التلاقي والاختلاف بين كلي المنهجين وميزاتهم بالرجوع إلى أمهات المصادر.

3- الإحاطة بالتشابه المعرفي بين العلوم وتحديد الخيوط المتلاصقة بينها بما يعطي الدارس لها التصور المعرفي المتكامل لمسائلها.

المبحث الأول

مفهوم الاستعارة بين البيانين والأصوليين

الكلام في هذا المبحث يكون من خلال الأمور الآتية:

أولاً: الاستعارة لغة:

إن كلمة (الاستعارة) لغة : مأخوذة من قولهم: استعار المال، أي طلبه عارية، والعارية طلب شيء ما للانتفاع به زمنياً ما دون مقابل، على أن يسترده المستعير عند انتهاء المدة الممنوحة له، أو عند الطلب، قال ابن منظور: ((وَأَسْتَعَارَهُ الشَّيْءَ وَأَسْتَعَارَهُ مِنْهُ: طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعِيرَهُ إِيَّاهُ)) (لسان العرب: 4/ 618 مادة (عور). وينظر: القاموس المحيط: 446).

ثانياً: الاستعارة في اصطلاح البلاغيين:

طبيعة البحث الإصطلاحي للاستعارة تقتضي أن أقسمه إلى مرحلتين:

1. الاستعارة قبل عصر الشيخ عبدالقاهر الجرجاني (ت 471هـ).

2. الاستعارة بعد عصر الشيخ عبد القاهر الجرجاني.

الاستعارة قبل عصر الشيخ عبدالقاهر الجرجاني:

من راجع آثار رواد النقد والبلاغة يرى أنهم كانوا يطلقون اسم الاستعارة على الأنواع المجازية كلها، وأنهم كانوا يستعملون كلمة (الاستعارة) استعمالاً يتفق والمعنى الاصطلاحي الذي آلت إليه كلمة (المجاز) في البلاغة متأخراً، بل إنها لتسع معنى الكناية، ومن هؤلاء الرواد على سبيل المثال لا الحصر:

1. أبو عثمان عمرو الجاحظ ت255هـ :

وله في مباحث الاستعارة والمجاز قدم راسخة، بل إنه أحد مؤسسي علم البيان ومفتق أكمامه، وكانت لمحاته تدور حول المجاز بوجه عام حيث لم يصرح بنوع منه، بيد أنه يجنح إلى شيء من التجديد ويشير إلى الاستعارة إشارة صريحة ويحاول ذكر أهم مقوماتها منها:

تعليقه على قول الله عز وجل: [وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ الْجَهَنَّمَ (غافر: 49). ((والخزنة: الحفظة. وجهنم لا يضيع منها شيء فيحفظ ولا يختار دخولها إنسان فيمنع منها، ولكن لما قامت الملائكة مقام الحافظ الخازن سميت به)). (البيان والتبيين (1/ 142)). وعلق على قول الزاجر: وطفقت سحابة تغشاها ... تبكي على عراضها عيناها (وظفقت، يعني ظلت. تبكي على عراضها عيناها، عيناها ها هنا للسحاب. وجعل المطر بكاء من السحاب على طريق الاستعارة، وتسمية الشيء باسم غيره إذا قام مقامه) (المصدر نفسه). وإفصاحه عن الاستعارة هنا دليل على أنه أراد من تحليله للآية الكريمة تشبيه الملائكة بالخزنة على طريق الاستعارة التي صرح بها هنا، وتمثيله للاستعارة وتحديد لها بأن يقوم الشيء مقام الشيء يظهر بجلاء: أن الجاحظ يطلق كلمة الاستعارة على النصوص التي تحمل على خلاف ظاهرها، سواء أكانت تلك النصوص قائمة على المشابهة أو لم تكن كذلك، لأن قيام الشيء مقام الشيء لا يمس إلا ركناً من أركان الاستعارة وهو النقل، أما نوع العلاقة فقد تركها مطلقاً، ومما يعضد أن مجرد تسمية الشيء باسم غيره مقامه يعد عنده من قبيل الاستعارة ما جاء في كتاب

الحيوان، قال: ((ومن الاستعارات من اسم الكلب قول الرّجل منهم، إن أوطن نفسه على شيء: قد ضربت جروقي، وضربت عليه)). (الحيوان: 2/ 414).

وبالجملّة للجاحظ يد بيضاء في الدراسات البيانية، ومن أبرز صور المجاز التي خلصت للجاحظ تصريجه باسم الاستعارة محاولة وضع تعريف له، وهذا المصطلح لم يعرف قبل كتابات الجاحظ. (ينظر: المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع، عبد العظيم المطعني: 1/132).

2. أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت 276 هـ:

يطلق ابن قتيبة في الفصل الذي عقده للمجاز اسم المجاز على الفصول التي تحمل على خلاف ظاهرها، وهو أيضاً يطلق اسم الاستعارة على كلمة منقولة من مسماها القديم إلى مسمى جديد، بشرط أن يكون المسمى الجديد بسبب أو جوار أو تشاكل من المسمى الأول، قال ابن قتيبة: ((فالعرب تستعير الكلمة فتضعها مكان الكلمة، إذا كان المسمى بها بسبب من الأخرى، أو مجاوراً لها، أو مشاكلاً. فيقولون للنبات: نوء لأنه يكون عن النوء عندهم)). (تأويل مشكل القرآن: 88).

ومن راجع الأمثلة التي طبقها على الاستعارة يتضح لديه أن ابن قتيبة كان يعرف المجاز بمعناه العام ، وأنه قد استعمل كلمة (الاستعارة) استعمالاً يتفق والمعنى الاصطلاحي الذي آلت إليه كلمة (المجاز) في البلاغة متأخراً، بل إنها لتسع معنى الكناية، وأنه قد وضع كلمة الاستعارة لمعان أوسع من المعاني التي استقرت عليها عند الإمام الجرجاني. (ينظر: المجاز في البلاغة العربية، د. مهدي صالح السامرائي: 66).

3. أبو العباس عبد الله بن المعتز ت 296 هـ: وهو أول من صنف كتاباً منهجياً بديعاً في علوم البلاغة وهو كتابه

(البديع)، وتحدث فيه عن سبعة عشر صورة من صورها، والمجاز في بديع ابن المعتز محصور في لون واحد في تصوره وهو الاستعارة، فقد صرح باسمها وذكرها عدة مرات، وأظهر الاعتناء بها حيث قدمها على جميع الفنون السبعة عشرة التي ذكرها في بديعه، وتعريف الاستعارة عنده هو: ((استعارة الكلمة لشيء لم يعرف بها من شيء قد عرف بها)) (البديع في

البديع لابن المعتز: 75). وذكر كثيراً من شواهدهما، وقد قسمها إلى حسن الاستعارة وفاحشها، وفاحش الاستعارة هي الاستعارة غير المفيدة عند عبد القاهر، فإذا كان الجاحظ هو أول من صرح باسم الاستعارة وعرفها فإن مولد الاستعارة إنما نما وترعرع عند ابن المعتز.

4. أبو الهلال العسكري ت 395هـ: أحد الأعلام الذين اسهموا في استقرار علوم البلاغة وتطورها في كتابه (الصناعتين) وقد فصل في الاستعارة وعرفها فقال: ((الاستعارة: نقل العبارة عن موضع استعمالها في أصل اللغة إلى غيره لغرض، وذلك الغرض إما أن يكون شرح المعنى وفضل الإبانة عنه، أو تأكيده والمبالغة فيه، أو الإشارة إليه بالقليل من اللفظ، أو تحسين المعرض الذي يبرز فيه)) (الصناعتين: الكتابة والشعر: 268). الذي يظهر من هذا التعريف أن المصطلح الاستعاري لم يزل غير محدود بقيد المشابهة، والشواهد التي حملها العسكري على الاستعارة تؤكد ذلك، إن عدم التحديد الذي لمسناه في المصطلح الاستعاري أو المجازي قد اجتاز القرن الرابع الهجري إلى القرن الخامس.

وعلى أي حال لقد كان رواد النقد والبلاغة يطلقون اسم الاستعارة على الأنواع المجازية كلها، أما كلمة المجاز فلم تستعمل في هذه المرحلة الزمنية، وعلل الدكتور المهدي السامرائي الدوافع وراء هذه الإستعاضة بأن كلمة (الاستعارة) أكثر توافقاً لمضمون النقل من كلمة: المجاز. (ينظر: المجاز في البلاغة العربية: 68). وسيكون لنا مع الدكتور السامرائي وقفة في المبحث الآتي إن شاء الله.

الاستعارة بعد عصر الشيخ عبد القاهر الجرجاني (ت 471هـ):

يحتل الإمام عبد القاهر في البحث البلاغي مركزاً لم يصل إليه أحد ممن قبله، ولم يزاخمه فيه أحد ممن بعده، وحسبه أنه واضع صرخي علمي: المعاني والبيان، ويحسن بنا أن نشير إلى أن الجرجاني قد حاول فصل الاستعارة عن المواضيع التي ربما تلبس بها، فقد فصل الاستعارة عن التمثيل، لأن الاستعارة تقوم على نقل الألفاظ مع مراعاة علاقة المشابهة، أما التمثيل فلا يقوم على النقل إنه يقوم على الإنتزاع من أمور متعددة: قائلاً: ((اعلم أن من المقاصد التي تقع العناية بها أن تُبَيَّنَ حَالُ الاستعارة مع التمثيل، فهي على الإطلاق حتى لا فرق بين العبارتين، أم حُدِّثَ غيرُ حِدِّهِ إلا أنها تتضمَّنُهُ وتَتَّصِلُ بِهِ؟

فيجب أن تُفرد جملةً من القول في حالها مع التَّمثيل، قد مضى في الاستعارة أن حدّها يكون للفظ اللُّغوي أصلًا، ثم يُنقل عن ذلك الأصل على الشرط المتقدم، وهذا الحد لا يجيء في الذي تقدّم في معنى التمثيل، من أنه الأصل في كونه مَثَلًا ومَثيلًا، وهو التشبيه المنتزع من مجموع أمور، والذي لا يحصّله لك إلا جملة من الكلام أو أكثر، لأنك قد تجد الألفاظ في الجمل التي يعقد منها جارية على أصولها وحقائقها في اللغة. وإذا كان الأمر كذلك بأنّ الاستعارة يجب أن تقيد حكماً زائداً على المراد بالتمثيل، إذ لو كان مرادنا بالاستعارة هو المراد بالتمثيل لوجب أن يصحّ إطلاقها في كل شيء يقال فيه إنه تمثيل ومثل)). (أسرار البلاغة: 238).

كما فصل الجرجاني الاستعارة عن التخيل، وقال: ((واعلم أن الاستعارة لا تدخل في قبيل التخيل، لأن المستعير لا يقصد إلى إثبات معنى اللفظة المستعارة، وإنما يعتمد إلى إثبات شبه هناك، فلا يكون مخبره على خلاف خبره)). (أسرار البلاغة: 273).

وأما بشأن تمييز الاستعارة عن عموم المجاز فقد مس الجرجاني لب الحقيقة حيث ذكر أن الصحيح من القضية في ذلك ((أن كلّ استعارة مجاز، وليس كلّ مجاز استعارة)) (أسرار البلاغة في علم البيان: 280) (وينظر: دلائل الإعجاز، ت شاكر: 1 / 462)، إذ إن قوام الاستعارة: ((أن تُريدَ تشبيهَ الشيءِ بالشيءِ، فتَدعُ أن تُفصحَ بالتشبيهِ وتُظهره، وتجيء إلى اسمِ المشبّه به فتُعيّره المشبّهةً وتُجرّيه عليه)). (دلائل الإعجاز، ت شاكر: 1 / 67).

وبعد أن فصل الجرجاني بين الاستعارة والمجاز فقد بكر تقسيمات عدة للاستعارة باعتبارات متعددة، والاعتبارات التي قام عليه هذه التقسيمات هي: طبيعة النقل والإعارة أو تعدد وجه الشبه وعدم تعدده، أو اعتبار حصول الفائدة من النص أو عدم حصولها، أو على أساس الاسمية والفعلية والحرفية وغيرها من الاعتبارات والتقييمات، بحيث نستطيع القول: إن الدراسة المجازية قد بلغت مرحلة النضج بفضل ما قدمه الجرجاني، وبعد الجرجاني اصطفقت أقدام الباحثين، وإن الدراسة المجازية التي قدمها الجرجاني كانت الأساس الذي بنى عليه المتأخرون تصوراتهم للقضية المجازية. (ينظر: المجاز في البلاغة العربية، السامرائي: 99).

ثانياً: الاستعارة عند الأصوليين:

سبق أن ذكرنا أن الاستعارة في اصطلاح علماء المعاني والبيان عبارة عن نوع من المجاز وهي: أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد الطرف الآخر مدعياً دخول المشبه في جنس المشبه به دالاً على ذلك بإثباتك للمشبه ما يخص المشبه به، وإنما سموا هذا النوع من المجاز استعارة للتناسب بينه وبين معنى الاستعارة ... وأن المجاز أعم من الاستعارة، لأنها عبارة عن نقل الاسم عن أصله إلى غيره للتشبيه بينهما على حد المبالغة، وليس كل مجاز للتشبيه، فلا يكون كل مجاز استعارة، ولكنها في اصطلاح بعض الأصوليين عبارة عن مطلق المجاز يعني المرادف له (ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: 59/2).

فبعد أن عرف أبو زيد الدبوسي (ت 430هـ) الحقيقة بما أريد من التكلم ما وضع واضع اللغة الكلام له، قال في تعريف المجاز: ((ما أريد به غير ذلك المعنى، لأنه ليس بحق منه على اعتبار الوضع، ولكن تجوز به على طريق الاستعارة عن المعنى الأصلي لهذا المعنى، وكان هذا المعنى على اعتبار الأصل غير حق من قولك: حبك لي مجازاً، أي: باللسان دون القلب الذي هو معدنه، وهذا الوعد منك مجازاً أي لم ترد التحقيق بل الترويح لأنه باطل على ما عليه أصل العِدات في الحكمة، ولهذا سمي المجاز مستعاراً كأن القائل استعاره للمعنى الذي قصده فكساه به)). (تقويم الأدلة في أصول الفقه: 119).

وعلل الإمام البزدوي توجيههم ترادف الاستعارة للمجاز: أن علاقات المجاز التي فصل فيها البيانيون تنحصر في المشابهة الحسية أو المعنوية موضحاً ذلك بقوله: ((وطريق الاستعارة عند العرب الاتصال بين الشيئين، وذلك بطريقتين لا ثالث لهما الاتصال بينهما صورة أو معنى؛ لأن كل موجود من الصور له صورة ومعنى لا ثالث لهما فلا يتصور الاتصال بوجه ثالث. أما المعنى فمثل قولهم للبليد حمار، وللشجاع أسد، لاتصال ومشابهة في المعنى بينهما، وأما الصورة فمثل تسمية المطر سماء، قالوا: ما زلنا نطأ السماء حتى أتيناكم أي المطر لاتصال بينهما صورة؛ لأن كل عال عند العرب سماء والمطر من السحاب ينزل وهو سماء عندهم فسمي باسمه، وقول الله عز وجل: ﴿قُلْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [النساء: ٤٣]، وهو المظمئن من الأرض يسمى الحدث بالغايط لمجاورته صورة في العادة وقال تعالى: ﴿قُلْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [يوسف: ٣٦]، أي عنباً لاتصال بينهما ذاتاً؛ لأن العنب مركب بثقله ومائه وقشره)). (أصول البزدوي بشرح البخاري: 59/2).

وقد تفرع عن هذا اختلافهم في جواز الاستعارة في الألفاظ الشرعية، فقد حصر الأصوليون مدار جواز الاستعارة في القرب والاتصال، والقرب والاتصال يثبت ويتحقق بين كل موجودين من حيث وجدا، فإن كان وجودهما حسا يتحقق الاتصال بينهما ويعتبر باعتبار الوجود الحسي، وإن كان وجودهما شرعاً يتحقق الاتصال بينهما باعتبار ذلك الوجود، والمشروعات توجد شرعاً وهي قائمة بمعناها متعلقة بأسبابها، نحو الملك فإنه مشروع قائم بمعناه وهو كونه مطلقاً وحاجزاً، وله سبب تعلق به وهو الشراء فيتحقق الاتصال بينها معنى وصورة كما في المحسوسات. فصحت به أي بذلك الاتصال الاستعارة.

ويقول عبدالعزيز البخاري (ت730هـ)-وهو بصدد مناقرة القائلين بجواز الاستعارة في الألفاظ الشرعية:-
(وتوضيح ذلك أن الاستعارة الجارية بين السبب والمسبب والعلة والمعلول في الشرعيات بالمجاورة التي بينها نظير الاستعارة في المحسوسات، فالاتصال الصوري وهو معنى قوله فصار الاتصال في السبب نظير الصور فيما يحس، لأنه لا مناسبة بين السبب والمسبب معنى، إذ معنى السبب الإفضاء إلى الشيء، ومعنى المسبب ليس كذلك، وكذا معنى العلة الإيجاب والإثبات، ومعنى المعلول ليس كذلك، فلا يمكن إثبات المناسبة بينهما معنى بوجه، فكان هذا الاتصال من قبيل اتصال المطر بالسحاب، والاستعارة الجارية في المشروعات بالمعنى الذي شرعت له نظير الاستعارة في المحسوسات بالاتصال المعنوي. فنظير الأولى استعارة الشراء للملك، ولفظ العتق لإزالة ملك المتعة، فإنها جائزة للاتصال الصوري كما في المطر والسحاب لا بالمعنوي، إذ ليس بين معنى الشراء ومعنى الملك مناسبة. وكذا بين معنى العتق ومعنى زوال ملك المتعة. ونظير الثانية استعارة الحوالة للوكالة فإن معنى الحوالة نقل الدين من ذمة إلى ذمة ومعنى الوكالة نقل ولاية التصرف)). (كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: 2/62)..

وحاصله: أن الاتصال الذي هو طريق الاستعارة يتحقق في المحسوس والمشروع جميعاً صورة ومعنى فيجوز به الاستعارة في الكل لما مر أن جواز الاستعارة متوقف على معرفة الطريق وتحققه لا على التوقيف. ويسمى بعضهم المجاز الذي علاقته المشاهدة استعارة، فالاستعارة عند هذا البعض أخص من المجاز، كما وادعى بعضهم أن المجاز منحصر في المشاهدة، وخص

الإمام الرازي الاستعارة بالمتشابه المعنوي لا الصوري، لأن تسمية الشيء باسم مشبهه، إما في الصورة كإطلاق اسم الأسد على المنقوش في الحائط بصورته، وإما في المعنى كالصفة الظاهرة للحقيقة، كإطلاق اسم الأسد على الشجاع، فلا يجوز في الحقيقة كاستعارة لفظ الأسد للرجل الأبحر؛ إذ هي صفة غير مشهورة، وقد اجتمعت المشابهة في الصورة والصفة الظاهرة معاً في قوله تعالى: فأخرج لهم عجلاً جسداً له خوارٌ [طه: ٨٨]، فإن العلاقة مجموع الشكل والخوار. (ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: 70/3).

واختلفوا هل يشترط أن يكون ذلك المعنى المستعار منه أبلغ حتى يكون للاستعارة؟ قال السمرقندي من الحنفية في الميزان: والصحيح: أن ذلك ليس بشرط، وإن كان هو الغالب. (ينظر: ميزان الأصول في نتائج العقول: 551/1). كما شرطوا في صحة المجاز كون المعنى المجازي مشهوراً في الأصل كالشجاعة التي هي صفة مشهورة للأسد والبلادة التي هي صفة مشهورة للحمار، وقال الزركشي: الأقرب أنه لا يشترط ذلك حتى تصح تسميته أسداً، وإن لم يكن البحر صفة مشهورة للأسد. (ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: 72/3).

ثالثاً: دراسة الاستعارة حديثاً:

من يمعن النظر في الكتب البلاغية المؤلفة حديثاً يجد اتجاهين في البحث الاستعاري:
الإتجاه الأول: ويتمثل في الدراسات الأكاديمية التقليدية التي تعرض الموضوع عرضاً تاريخياً، ولعل ما كتبه الأستاذ (شوقي ضيف) والأستاذ (حسن حبنكة الميداني) والأستاذ (فضل عباس) يمثل هذا الإتجاه، والدراسة المجازية التقليدية تقوم على نظرية النقل والعلاقة، وقد جرت العادة في البلاغة العربية أن تميز بين المجاز والاستعارة بوجود علاقة المشابهة فيها وعدم وجودها في أنواع المجاز الأخرى.

والإتجاه الثاني: فقد سلكه أساتذة آخرون حاولوا الاستفادة من البلاغة الأجنبية، ومن يمثل هذا الإتجاه الأستاذ (مصطفى ناصف)، حيث وقف وقفة معارضة لتلك المفاهيم والتقسيمات مستعينا في وقفته بآراء فلسفية عميقة، فالأستاذ مصطفى ناصف يميل إلى استعمال كلمة: الاستعارة، بدلاً من كلمة: مجاز، ذلك لأن الكلمة الأخيرة موهمة رديئة في اللغة

العربية قائلاً: ((إنها تتضمن الترك والنسيان والإغفال على حين أن الاستعمال الاستعاري يتجاوزه الضدان معا)). (الصورة الأدبية، مصطفى ناصف: 4). ولا يميل الأستاذ ناصف إلى الاعتقاد بوجود مشابحة موضوعية تصلح لتمييز الاستعارة من المجاز فالقدماء يفترضون: ((أن هناك تشابهاً قائماً موجوداً قبل اللغة الإستعارية)). (الصورة الأدبية: 5). فهو يرى أن المشابحة الموضوعية لا وجود لها في الاستعارة غالباً إذ يقول: ((ومن الواضح أننا لسنا أمام أشياء تتداعى لاشتراكها في صفة أو صفات، فالاستعارة بنت الحدس، والحدس تعاطف يتجاوز المشابحة ولا يتقيد بها)). (الصورة الأدبية: 14). ومعنى ذلك أن كل العلاقات لا وجود لها في الموضوع الخارجي إنما هي بنت الحدس، والحدس سرعة في الفهم والإدراك، فما يكون عندك غير متشابه يكون عند غيرك متشاهماً، وما يكون عندك عديم العلاقة يكون عند غيرك قوي العلاقة، ومن هنا يمكن القول إن العلاقات كلها لا تعدو أن تكون عنصراً إضافياً. (نظرية المعنى، مصطفى ناصف: 85).

وقد أيد بعض الدارسين للبلاغة العربية كأستاذ مهدي صالح السامرائي أصل الفكرة ودليلها، ووجه وجهة رأي الأستاذ ناصف بأن كلمة (مجاز) توحى: ((أننا نجوز معنى قديماً إلى معنى جديد، وهذا الاختيار يعني إغفال جانب لحساب جانب آخر، إذا قلت: أسد وقصدت الرجل الشجاع، فإنك مسوق لأن تتصور أنك قد اجتزت لفظ الرجل وجعلت نصب عينيك اللفظ الأخير وحده، وإن كانت لفظة مجاز توحى هذا الوحي فإن كلمة الاستعارة ليست كذلك إنما لا توحى أنك بسبيل الترك والإغفال إنما توحى باجتماع المستعار والمستعار له)). (المجاز في البلاغة العربية، مهدي السامرائي: 119).

هذا: وقد حاول السامرائي أن يعضد تأييده لوجهة رأي الأستاذ ناصف بأن رواد النقد والبلاغة كانوا يطلقون اسم: الاستعارة على الأنواع المجازية كلها، أما كلمة: المجاز فلم تستعمل في أدبياتهم (المصدر نفسه) معللاً الدوافع وراء هذه الاستعارة بأن كلمة: الاستعارة أكثر توافقاً لمضمون النقل من كلمة: المجاز، معضداً تعليله بأن الكلمة الأولى توحى بصورة مباشرة، بمعنى الإعارة، ومن مفاهيم الإعارة نقل شيء من مالك حقيقي إلى شخص مستعير، أما كلمة: المجاز فلا توحى بهذا المعنى بوضوح.

وأنا لا أوافق الأستاذ السامرائي في تعليقاته ومعضداته، بل أرى أن ذلك يعود إلى طبيعة البحث البلاغي وقتئذ، بمعنى أن دعائم هذا العلم لم يكتمل ولم تستو على سوقه بل كانت في مرحلة النضوج إلى أن جاء الشيخ عبدالقاهر الجرجاني ففتق أكامه وفتح كنوزه وحدّ مفاهيمه، والله أعلم.

المبحث الثاني

التشبيه البليغ والاستعارة بين البيانيين والاصوليين

التشبيه هو: إلحاق أمر بأمر في صفة مشتركة بينهما بأداة ملفوظة أو ملحوظة لغرض يقصده المتكلم. فأجزاء التشبيه أربعة، المشبه، والمشبّه به، ووجه الشبه، والأداة. وأجزائه قد تذكر جميعها، وقد يحذف وجه الشبه أو الأداة، وقد يحذف مع الأداة وجه الشبه، ويبقى كل من المشبه والمشبّه به، فيتسع بهذا ميدان التخييل أمام العقل وتتضاعف المبالغة، لأن حذف أداة التشبيه أفاد أن المشبه عين المشبه به إدعاء، وحذف وجه الشبه يجعل النفس تذهب كل مذهب في تقدير الوجه ولذا أطلق البيانيون على هذا التشبيه اسم التشبيه البليغ، وقد يلحق المشبه بالأداة والوجه في الحذف ويبقى المشبه به فقط ولكن لا يجري اسم المشبه به على المشبه، إذ يكون المشبه مقدرًا منويًا كما في قوله تعالى: ﴿جَاءَ فِي مَرْبَعٍ مَبْنُوعٍ﴾ [البقرة]:

18]. وكما في قول عمران بن حطان: أسد علي وفي الحروب نعامة فتخاء تنفر من صغير الصافر. (ينظر:

المعجم المفصل في شواهد العربية د. إميل بديع يعقوب: 3/ 513):

فقد حذف المشبه في الآية والبيت وتقديره: (هم صم بكم عمى)، و(هو أسد) في وقت السلم، والحذف على تقدير المشبه وإرادته لا يؤثر في قوة المبالغة، ولا يغير من مرتبة التشبيه بخلاف حذف المشبه ونسيانه وإجراء اسم المشبه به عليه نحو: كلمت أسدا فإنه يؤثر ويغير مجرى الكلام، وتختلف صياغة الجملة التي اشتملت على التشبيه البليغ.

وقد ذكر البلاغيون أن الاسم إذا قصد إجرائه على غير ما هو له لمشابهة بينهما كان ذلك على وجهين :

أحدهما: أن لا يكون المشبه المذكور كقولك : لقيت أسدا أي رجلا شجاعا ، ووردنا بحرا، أي كريما ، فلاخلاف في

أن هذا استعارة لاتشبيه .

الثاني: ان يكون المشبه مذكوراً، أو مقدرأ، فاسم المشبه به إن كان خبراً عن المشبه نحو (زيد أسد)، أو في حكم الخبر بأن يقع الطرفان مفعولين لفعل من الأفعال التي تنصب المبتدأ والخبر مفعولين نحو ((علمت محمداً أسداً، وخلته بجرأ ورأيته بدرأ، أو يقع الطرفان معمولي إن أو كأن نحو: إن محمداً بجر، وكأنه أسد، أو يقع المشبه به حالاً نحو: (أقبل محمد بدرأ، ومضى سيفاً)، أو صفة نحو: (مررت بزيد الأسد)، أو مضافاً نحو: وقد جرى ذهب الأصيل على لجين الماء.

وقد اختلف البلاغيون في هذا النوع من التشبيه البليغ، فجمهور البلاغيين يرون أنه لم يخرج من دائرة التشبيه، والبعض يرى أنه استعارة، لما فيه من قوة المبالغة، ودعوى الاتحاد بين المشبه والمشبه به، فالأصح أنه يسمى تشبيهاً لا استعارة، لأن اسم المشبه به إذا وقع هذه المواقع كان الكلام موضوعاً لإثبات معناه لما جرى عليه أو نفيه عنه، فاذا قلت: (زيد أسد)، فصوغ الكلام في الظاهر لإثبات معنى الأسد على زيد وهو ممتنع على الحقيقة، واذا امتنع إثبات معنى الخبر أو ما في حكمه لما قبله مثل: (زيد أسد) كان الكلام لإثبات شبهه من الجنس فيكون الاسم موضوعاً لإحداث التشبيه، وهذا خليق بأن يسمى تشبيهاً. (ينظر: المطول وحاشية السيد عليه: 562. واسرار البلاغة: 230. واستدراكات السعد على الخطيب: 198).

أما إذا وقع الاسم مبتدأ نحو: (الأسد مقبل)، أو فاعلاً نحو: (بدا لي أسد)، أو مفعولاً نحو: (رأيت أسداً) أو مجروراً نحو: (مررت بأسد)، أو مضافاً إليه نحو: (يا ابن القمر)، فالكلام موضوع لإثبات الحكم للأسد، وليس لإثبات معنى الأسد، فيكون صوغ التركيب للاستعارة لا للتشبيه، وإذا افترقا هذا الافتراق يجب أن نفرق بينهما في الاصطلاح، والعبارة كما أتت تفصل بين الخبر والصفة في العبارة لاختلاف الحكم فيهما بأن الخبر: إثبات في الوقت للمعنى، والصفة: تبين وتوضيح وتخصيص بأمر قد ثبت واستقر. والذين عدوا التشبيه البليغ من الاستعارة من البلاغيين معظمهم من المتقدمين حيث لم تكن معالم التشبيه والاستعارة قد وضحت بعد، ولذا نجدهم يطلقون الاستعارة على بعض شواهد التشبيه، كما يطلقون التشبيه على بعض أمثلة الاستعارة. فالرومي (ت 368هـ) يعرف الاستعارة بأنها: تعليق العبارة على غير ما وضعت له في أصل اللغة على جهة النقل للإبانة. ثم يفرق بينها وبين التشبيه بأن التشبيه: ما كان بأداة مذكورة في الكلام، والاستعارة

ليست كذلك وهو بهذا يجعل التشبيه الذي طويت أدواته استعارة يقول الرماني: ((الاستعارة تليق العبارة على غير ما وضعت له في أصل اللغة على جهة النقل للإبانة. والفرق بين الاستعارة والتشبيه أن - ما كان من التشبيه - بأداة التشبيه في الكلام فهو على أصله، لم يغير عنه في الاستعمال، وليس كذلك الاستعارة، لأن مخرج الاستعارة مخرج ما العبارة [ليست] له في أصل اللغة. وكل استعارة فلا بد فيها من أشياء: مستعار ومستعار له، ومستعار منه. فاللفظ المستعار قد نقل عن أصل إلى فرع للبيان. وكل استعارة بليغة فهي جمع بين شيئين بمعنى مشترك بينهما يكسب بيان أحدهما بالآخر كالتشبيه، إلا أنه ينقل الكلمة والتشبيه بأداته الدالة عليه في اللغة)). (ينظر: النكت في إعجاز القرآن: 85).

وهذا ابن جني (ت392هـ) في تفريقه بين الحقيقة والمجاز يقول: (الحقيقة: ما أقر في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة، والمجاز: ما كان بصد ذلك. وإنما يقع المجاز ويعدل إليه عن الحقيقة لمعانٍ ثلاثة، وهي: الاتساع والتوكيد والتشبيه. فإن عدم هذه الأوصاف كانت الحقيقة البتة). (الخصائص: 2 / 444). وفي مثال ساقه بعد ذلك يوضح هذه الأوصاف إذ يقول: ((فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفرس: هو بحر)). فالمثل الذي ساقه ابن جني (هو بحر) ليس مجازاً بل هو حقيقة بالنسبة لما استقر عليه الأمر عند علماء البيان بل هو تشبيه بليغ.

وابن رشيق القيرواني (ت456هـ): فبعد أن عرض قضية أبلغية المجاز من الحقيقة أدرج التشبيه في ضمن أقسام المجاز إذ يقول: ((فصار التشبيه والاستعارة وغيرهما من محاسن الكلام داخلة تحت المجاز، إلا أنهم خصوا به أعني اسم المجاز باباً بعينه، وذلك أن يسمى الشيء باسم ما قاربه أو كان منه سبب)). (العمدة في محاسن الشعر وآدابه: 1 / 266). وهذا أمر غير مسلم به عند البيانين، فقد وسع ابن رشيق في معنى المجاز حيث أدخل التشبيه مع الاستعارة بل وأدخل غير التشبيه وغير الاستعارة في دائرة المجاز ولم يبين مقصوده من غيرهما، إلا أنه انعطف أخيراً ليتبع رأي السابقين الذي أشار إليه بقوله: ((إلا أنهم خصوا به أعني اسم المجاز باباً بعينه)). (المصدر نفسه).

وقد تصدى لهذا الخلط علي بن عبدالعزيز الجرجاني (ت366هـ) ولعل من أبرز مباحث المجاز عند القاضي الجرجاني

بحث الاستعارة فقد أفاض في ذكرها وتحليلها وتحديدتها والفرق بينه وبين ما يشبه بها من فنون بلاغية ثم يقف وقفة ناقدة

يبين فيها الفرق بين الاستعارة والتشبيه ويضع حدا للإستعارة أصاب فيه كل الإصابة ويقول: ((وربما جاء من هذا الباب ما يظنه الناس استعارةً وهو تشبيه أو مثل؛ فقد رأيت بعض أهل الأدب ذكر أنواعاً من الاستعارة عدّ فيها قول أبي نواس:

والحبُّ ظهْرُ أنتِ راکِبُه ... فإذا صرفتِ عِناهُ انصرفا

ولسنا نرى هذا وما أشبهه استعارة، وإنما معنى البيت أن الحب مثل ظهر، أو الحب كظهر تُديره كيف شئت إذا ملكت عِناهُ؛ فهو إمّا ضرب مثل أو تشبيه شيء بشيء؛ وإنما الاستعارة ما اكتُفي فيها بالاسم المستعار عن الأصل، ونقلت العبارة فجعلت في مكان غيرها. وملاكها تقريب الشَّبه، ومناسبة المستعار له للمستعار منه، وامتزاج اللفظ بالمعنى؛ حتى لا يوجد بينهما منافرة، ولا يتبين في أحدهما إعراض عن الآخر)) (الوساطه بين المتنبي وخصومه ونقد شعره: 41).

والقاضي الجرجاني هو أول من نبه وتنبه لهذا الفرق الدقيق بين الاستعارة والتشبيه البليغ، وهو في كلامه الآنف ذكره يقرر عدة حقائق:

1. رد خطأ من عد قول أبي نواس المذكور استعارةً، والتنبية على أنه تشبيه، وليس استعارة.

2. التفرقة بين التشبيه وهو حقيقة لغوية وبين الاستعارة وهي مجاز لغوي .

3. الاستعارة لا يجمع فيها بين طرفي التشبيه بل لا بد فيها من إحلال المشبه به محل المشبه بعد حذفه ويستغنى بالمستعار منه عن المستعار له. (ينظر: المجاز في اللغة والقرآن الكريم، عبد العظيم المطعني: 148/1. ودراسات بلاغية، د. بسيوني عبد الفتاح: 100).

وقد نظر الشيخ عبد القاهر الجرجاني في هذه الخلافات وعقد فصلاً في الفرق بين التشبيه البليغ والاستعارة واستطاع أن يضع ضوابط دقيقة لمفهوم الاستعارة والتشبيه وفروقا يفرق بينهما قائلاً: ((اعلم أن الاسم إذا قُصد إجراؤه على غير ما هو له لمشابهة بينهما، كان ذلك على ما مضى من الوجهين:

أحدهما: أن تُسقط ذكر المشبّه من البَيِّن، حتى لا يُعلّم من ظاهر الحال أنك أردته، وذلك أن تقول: (عنت لنا ظبية) ، وأنت تريد امرأة، و(وردنا بحراً) وأنت تريد الممدوح، فأنت في هذا النحو من الكلام إنما تعرف أن المتكلم لم يُرد ما الاسم موضوع له في أصل اللغة، بدليل الحال، أو إفصاح المقال بعد السؤال، أو بفحوى الكلام وما يتلوه من الأوصاف،..... ولذلك تجد الشيء يلتبس منه حتى على أهل المعرفة،....

والوجه الثاني: أن تذكر كل واحدٍ من المشبّه والمشبّه به فتقول زيدٌ أسدٌ وهندٌ بدرٌ، وهذا الرجل الذي تراه سيفٌ صارمٌ على أعدائك، وقد كنتُ ذكرتُ فيما تقدّم، أن في إطلاق الاستعارة على هذا الضرب الثاني بعضُ الشبهة، ووعدتك كلاماً يبيح في ذلك، وهذا موضعه. اعلم أنّ الوجه الذي يقتضيه القياس، وعليه يدلّ كلام القاضي في الوساطة، أن لا تُطلق الاستعارة على نحو قولنا: زيدٌ أسدٌ وهندٌ بدرٌ، ولكن تقول: هو تشبيه، وإذا قال هو أسدٌ، لم تقل: استعار له اسم الأسد، ولكن تقول: شَبَّهه بالأسد، وتقول في الأول: إنه استعارة لا تتوقف فيه ولا تتحاشى البتّة)). (أسرار البلاغة: 320).

ويتسائل الجرجاني ليتابع ويقول: ((...فإن قلت: فكذلك فقل في قولك زيد أسد، إنه أراد تشبيهه بالأسد، فأجرى اسمه عليه، ألا ترى أنك ذكرته بلفظ التَّنْكِير فقلت زيد أسد، كما تقول زيد واحد من الأسود، فما الفرقُ بين الحالين، وقد جرى الاسم في كل واحد منهما على المشبّه. فالجواب أن الفرق بيّنٌ وهو أنك عزلت في القسم الأول الاسم الأصلي عنه وأطرحت، وجعلته كأن ليس هو باسم له، وجعلت الثاني هو الواقع عليه والمتناول له، فصار قصدك التشبيهة أمراً مطوّياً في نفسك مكنوناً في ضميرك، وصار في ظاهر الحال وصورة الكلام ونصبتّه، كأنه الشيء الذي وُضع له الاسم في اللغة وتُصوّر - إن تَعَلَّقَهُ الوهم - كذلك، وليس كذلك القسم الثاني، لأنك قد صرّحت فيه بذكر المشبّه، وذكرك له صريحاً يابى أن تتوهم كونه من جنس المشبّه به، وإذا سمع السامع قولك زيد أسد وهذا الرجل سيف صارمٌ على الأعداء، استحال أن يظنّ وقد صرّحت له بذكر زيدٍ أنك قصدت أسداً وسيفاً، وأكثر ما يمكن أن يُدعى تحيُّله في هذا أن يقع في نفسه من

قولك زيد أسد، حال الأسد في جراته وإقدامه وبطشه،..... وإذا كان الأمر كذلك، وجب أن يُفصل بين القسمين، فيسمى الأول: استعارةً على الإطلاق، ويقال في الثاني إنه تشبيه)). (المصدر نفسه).

التشبيه البليغ عند الأصوليين:

ذكرنا آنفاً أن بعض البيانين قد أطلقوا لفظ الاستعارة على التشبيه البليغ، ومن لم يميز بين الاستعارة والتشبيه البليغ كثير من الأصوليين، جاء في كشف الأسرار: ((ولأبي حنيفة رحمه الله أن الحقيقة والمجاز من أوصاف اللفظ بإجماع أهل اللغة فجعل المجاز خلفاً عن الحقيقة في التكلم الذي هو استخراج اللفظ أولى مما ذكر. أي صاحبه - لأن الحقيقة والمجاز لا يجريان في المعاني)). (كشف الأسرار: 77/1).

ويتضح الفرق بين المذهبين: أن من قال لمملوكه الذي هو أكبر منه سناً: هذا ابني، فإن الإمام ذهب إلى أن المملوك صارحاً بقول سيده هذا، لأن قول السيد: هذا ابني، فيمن هو أكبر منه سناً يستحيل حمل الكلام على الحقيقة فيه، ولما كان لهذا الكلام: هذا ابني، مجاز متعين وهو: هذا حر، وجبت الصبروة إليه لتعذر استحالة الحمل على الحقيقة، أما صاحبان: فلما كان المجاز عندهما خلفاً عن الحقيقة في الحكم، أن هذه العبارة تُعدّ لغوياً، لا يترتب عليها شيء، لأن العبارة لم تصادف محلاً لا يصح أن يكون المالك في منزلة أب مملوك أكبر من مالكة سناً.. (ينظر: اصول البردوي: 82. والمجاز في اللغة والقرآن: 85/2).

فأنت ترى هذا التركيب الذي هو تشبيه بليغ عند البلاغيين الأصوليون يعتبرونه مجازاً، والأكثر صراحة من ذلك ما جاء في قواطع الأدلة: ((ومن المجاز تسميتهم الشيء باسم الشيء على معنى التشبيه، قال النبي صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد: هو سيف من سيوف الله عز وجل)). (قواطع الأدلة في الأصول، للسمعاني: 286 / 1).

ويقول الزركشي - وهو بصدد سرد أنواع علاقات المجاز -: والعلاقة الثالثة التي سردها هي المشابهة، وهي تسمية الشيء باسم مشبهه، إما في الصورة كإطلاق اسم الأسد على المنقوش في الحائط بصورته، وإما في المعنى كالصفة الظاهرة للحقيقة، كإطلاق اسم الأسد على الشجاع، ويقول: ((وقد اجتمعت المشابهة في الصورة والصفة الظاهرة معا في قوله

تعالى: جأ □ □ □ □ پ چ [طه: ٨٨]. فإن العلاقة مجموع الشكل والخوار، وإما بدون أداة، كقوله تعالى:
چ□□□ چ [الأحزاب: ٦]، أي: مثل أمهاتهم في الحرمة وتحريم المناكحة، وقولهم: أبو يوسف أبو حنيفة)). (البحر
الحيط في أصول الفقه: 71/3).

والأمثلة التي ساقها الزركشي تشبيه بليغ عند البيانين وليست مجازاً. وقد رجع العلامة سعدالدين التفتازاني (ت
792) عند كلامه في الاستعارة عن مجازة البلاغيين السابقين وسلك مسلك الأصوليين عادا ما يعتبرونه تشبيهاً بليغاً من
قبيل الاستعارة، ولم يسلم أن أسداً في قولنا: زيد أسد مستعمل فيما وضع له وهو الحيوان المفترس، بل مستعمل في معنى
الشجاع، فهو عنده استعارة كما في قولنا رايت أسدا يرمي، ورفض قول السكاكي: إن أسداً في زيد أسد مشبه به مستعمل
في معناه الحقيقي، لأن الإنسان لا يكون أسداً فوجب المصير إلى التشبيه بحذف أداته قائلاً: إن ذلك إنما يجب إذا كان أسد
مستعملاً في معناه الحقيقي. أما إذا كان مستعملاً في معنى الرجل الشجاع فلا يجب ذلك، ومما استدل به العلامة السعد
على رأيه ((أن المشبه به في مثل هذا المقام كثيراً ما يتعلق به الجار والمجرور كقوله: أسد على والحروب نعامه، أي مجتريء علي
صائل، وكقوله: والطير اغربة علي أي باكية)) (المطول: 580).

وقد بنى السعد هذا الدليل على أن كلمة أسد جامدة فلا يصح تعلق الجار والمجرور بها، لذلك قدر مشبهاً مشتقاً
كمجتريء ليصح تعلق الجار والمجرور به. (ينظر: حاشية الدسوقي على شرح المختصر ضمن شروح التلخيص: 54/4).
ولم يسلم البلاغيون هذا الرأي وفندوا أصل دعواه ودليله، فقد فندها العلامة السيد الشريف الجرجاني (ت816)
موضحاً أنه لا يتصور في هذا الاستعمال تشبيه فضلاً عن الاستعارة، بل هو مجاز مرسل من إطلاق الملزوم وإرادة اللازم.
(ينظر: حاشية السيد الشريف: 580).

وبين ابن يعقوب المغربي أن: مجترياً لا يصح أن يكون داخلياً في طرف التشبيه كما يرى السعد، لأنه وجه شبه ولا
يدخل وجه الشبه في الطرف لعدم دخوله في مفهومه قائلاً: ((وإلا طلب وجه آخر لصحة التشبيه ... ولا وجه سوى

الاجتراء، وإذا بطل التشبيه على هذا الاعتبار بطلت الاستعارة المبنية عليه)). (مواهب الفتحاح: 54/4) ضمن شروح التلخيص.

واستدلال السعد بتعلق الجار والمجرور بأسد على أنه مستعمل في معنى مجتريء لم يصمد أمام ناقدية وفي مقدمتهم السيد الشريف الذي بين أن تقدير المشبه المشتق لا ضرورة له لأن الجار والمجرور يمكن أن يتعلق بالأسد بمعناه الحقيقي إذا لوحظ ما يلزم الأسد من الجرأة على سبيل التبعية للأسد (ينظر: حاشية السيد الشريف على المطول: 580).

إلا أن العلامة محمد بن أحمد الدسوقي (ت 1230هـ) سلك في تفنيد رأي السعد مسلكاً آخر، حيث وضع أن الجار والمجرور يمكن تعلقه بأداة التشبيه المقدره لما فيها من معنى الفعل وهو أشبه، ويكون المعنى أنت تشبه الأسد بالنسبة إلي، كما قيل في قوله تعالى: چك كك گ گ چ [القلم: ٢] فإن مجنون متعلق بأداة النفي أي انتفى ذلك بنعمة ربك). (حاشية الدسوقي: 55/4) ضمن شروح التلخيص.

المبحث الثالث

الاستعارة التبعية بين البيانين والأصوليين

تنقسم الاستعارة عند البيانين انقساماً أولياً إلى قسمين:

القسم الاول: الاستعارة في اللفظ المفرد وهي التي يكون المستعار فيها لفظاً مفرداً كلفظ الأسد في نحو (رأيت أسداً)، ولفظ البدر نحو (أقبل البدر الساطع).

والاستعارة في المفرد أيضاً تنقسم إلى تقسيمات متعددة باعتبارات مختلفة، وفيما يلي بيان للأهم منها: **التقسيم**

الاول: تقسيم لاستعارة في المفرد الى المصراحة والمكنية.

نظر البيانين في الاستعارات الواردة في المفرد فأروا أن اللفظ المستعار للدلالة به على غير ما وضع له في اصطلاح به التخاطب، قد يؤتى به صريحاً بذاته، وقد يطوى فلا يؤتى به بلفظه، ولكن يكنى عنه بذكر شيء من صفاته، أو لوازمه القريبة أو البعيدة، فيسمى **القسم الاول: الاستعارة التصريحية**، وهي التي يصرح فيها بذات اللفظ المستعار الذي هو في

الأصل المشبه به، مثل قوله تعالى: **[أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ]** (الفاتحة: 7). الصراط هو الطريق، فقد شبه الدين بالصراط بجامع التوصيل إلى الهدف، في كل منهما وحذف المشبه به وهو الاسلام ، وأبقي المشبه به، وقد استعيرت كلمة الصراط بذاتها للطريق، وأطلقت على الإسلام، فهي استعارة تصريحية للتصريح بذات اللفظ المستعار.

وسمي **القسم الثاني: الاستعارة المكنية**، وهي التي لم يصرح فيها باللفظ المستعار، وإنما ذكر شيء من صفاته ، أو خصائصه أولوازمه القريبة ، أو البعيدة مثل قوله تعالى: **[وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا]** (النحل: 91). فقد استعملت النقض بجانب الايمان، ونحن نعلم أن النقض يستعمل حقيقة للأشياء المادية، فشبهت الايمان بالحبال بجامع الربط في كل منهما، وقد رُمز له بشيء من لوازمه، أي أبقى له صفة تدل عليه، وهي النقض لأن النقض في الحقيقة من لوازم الحبال .
(ينظر: بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي (ت:1391هـ): 3/ 520).

التقسيم الثاني: تقسيم الاستعارة في المفرد الى أصلية وتبعية:

1. **فالاستعارة الأصلية:** هي التي يكون اللفظ فيها اسماً جامداً مثل: (أسد، بدر، شمس).
2. **الاستعارة التبعية**، وتقع هذه الاستعارة في غير أسماء الأجناس وهي التي يكون اللفظ المستعار فيها فعلاً مثل: (اشرق، قتل) أو اسماً مشتقاً مثل: (جرح، مجروح) أو حرفاً من حروف المعاني مثل (في ، على ، لن) . وربما تكون هذه التسمية من وضع الإمام فخر الدين الرازي أيضاً. (ينظر: نهاية الإيجاز 89. **والمجاز في البلاغة العربية: 111**).

وسميت هذه الاستعارة كذلك بناء على دعوى أن الاستعارة تعتمد التشبيه، والتشبيه إنما يتحصل إذا كان المشبه موصوفاً، وإذا كان الأمر كذلك فإن الأفعال وما يشتق منها من الصفات غير القابلة لأن توصف بمفردها.

وكذلك الحروف إنما يمكن وصفها إذا تعلق بغيرها، لقد رأى البيانون أن التشبيه الذي هو أصل الاستعارة وعلاقتها يكون أولاً في الأسماء الجامدة ومنها المصادر، وبعد التشبيه الذي يكون في المصدر يشتق من المصدر الفعل الماضي أو المضارع أو الأمر، ثم يشتق اسم الفاعل أو المفعول، وبناء على هذا التصور اعتبروا استعارة الأفعال والمشتقات إنما كانت

تبعاً للاستعارة في المصادر، واجريت الاستعارات فيها على هذا الأساس، وكذلك رأوا في استعارة الحروف للدلالة به على معنى حرف آخر مثل استعارة حرف (في) الذي يدل على الظرفية للدلالة على معنى حرف: على، الذي يدل على الاستعلاء. (ينظر: مختصر المعاني، الفتازاني: 359. والبلاغة العربية أسسها وعلومها: 2/ 237).

وقد ذكر السكاكي في معرض الحديث عن الاستعارة التبعية أنه من الأفضل إذا أريد الدقة والضبط أن يجعلوا هذه الاستعارة من الاستعارات المكنية: ((ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بأن قلبوا فجعلوا في قولهم: نطق الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم بوساطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام، وجعلوا نسبة النطق إليه قرينة الاستعارة كما نراه في قوله: وإذا المنية أنشبت أظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع ويجعلون إثبات الأظفار لها قرينة الاستعارة)) (ينظر: مفتاح العلوم: 384).

وبهذه المناسبة أحب أن أشير أن الدكتور مهدي السامرائي أشار إلى أن السكاكي لم ينكر الاستعارة التبعية كما صورها الدكتور أحمد مطلوب؛ لأن إنكار الاستعارة التبعية شيء والاعتراف بها مع الإشارة إلى مكان الجمع بين الاستعارتين شيء آخر. وليس الأمر كذلك لأن كلام السكاكي نفسه: ((ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية)) صريح في الإنكار، وكذلك أشار الأستاذ محمد تاويت كما نقله الدكتور السامرائي إلى ضيق أفق السكاكي بإرجاع التبعية والمجاز العقلي إلى الاستعارة المكنية. (ينظر: المجاز في البلاغة العربية: 111).

وقد عرض الأصوليون قوع المجاز في الفعل والمشتق بالتبعية حيناً وبغير التبعية حيناً آخر، ومن مال إلى الأول الأسنوي، معللاً تبعية الاستعارة فيهما بقوله: ((لأن كلاً من الفعل والمشتق تابع لأصله وهو المصدر في كونه حقيقة أو مجازاً، فإطلاق ضارب مثلاً بعد انقضاء الضرب أو قبله إنما كان مجازاً؛ لأن إطلاق الضرب والحالة هذه كقولنا: زيد ذو ضرب مجاز لا حقيقة)) (ينظر: نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: 133).

ورجح القاضي زكريا الأنصاري الثاني بقوله: ((والأصح أنه قد يكون في المشتق نحو: [ونادى أصحاب الجنة] أي ينادي [واتبعوا ما تتلوا الشياطين] أي تلتته، وقيل: لا يكون فيه إلا بالتبع للمصدر أصله فإن كان حقيقة فلا مجاز فيه. قلنا الحصر ممنوع)) (ينظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول: 52).

ومثل ابن النجار الحنبلي للأول بـ (صلى) بمعنى دعا تبعاً لإطلاق الصلاة على الدعاء، ومثل لغير التبعية بإطلاق الماضي بمعنى الاستقبال نحو قوله تعالى: [وَنُفِخَ فِي الصُّورِ] (الكهف: 99) و[أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ] (النحل 1) و[وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ] (الأعراف: 44) أي وينفخ ويأتي وينادي. (ينظر: الكوكب المنير: 1/168).

فالأصوليون في هذا المصطلح يخالفون ما عليه البيانين فإن ما عدّه ابن النجار مجازاً في الفعل بدون تبعية، هو بالتبعية عند البيانين، لأن المجاز يجري في الفعل بناء على جريانه في المصدر، وكأن التبعية عند الأصوليين غير التبعية عند البلاغيين والله أعلم.

أما بخصوص الاستعارة في الحرف: فقد بين الأصوليون أن المجاز قد يدخل الحرف بالذات أي أصالة جاء في الكوكب المنير: ((و يَكُونُ الْمَجَازُ أَيْضًا فِي حَرْفٍ فَإِنَّهُ قَدْ جَوَّزَ بِ هَلْ عَنِ الْأَمْرِ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: [هَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ] [فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ] أَي فَأَسْلِمُوا وَانْتَهُوا..... وَقِيلَ: لَا يَجْرِي الْمَجَازُ فِي الْحُرُوفِ إِلَّا بِالتَّبَعِيَّةِ، كَوُقُوعِ الْمَجَازِ فِي مُتَعَلِّقِهِ)) (الكوكب المنير: 1/168).

وذهب الإمام الرازي إلى أنه لا يدخل بالذات في الحرف، ويعلله بأنه لا يفيد إلا بذكر متعلقه ودخول المجاز فرع عن كون الكلام مفيداً لكن يستعمل متعلق الحرف مجازاً فيسري منه إليه كقوله تعالى: [فَالْتَفَتَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ هُمْ عَدُوًّا وَحَرَمًا] (القصص: 8)

فتعليل الالتقاط بصيرورته عدواً لما كان مجازاً كان إدخال اللام العلة عليه أيضاً مجازاً، وهذا راجع إلى مجاز التركيب بضم الحرف إلى ما لا ينبغي ضمه إليه عند الرازي، ولكن الأسنوي رفض هذا لأنه قد يوجد في المجاز الإفرادي نحو: (رأيت

أسدأ يرمي بالنشاب). كما رفض تعليل الرازي عدم دخول المجاز بالذات في الحرف بكونه غير مفيد، لأنه يترتب عليه أن الحقيقة لم تدخل بالذات أيضاً (ينظر: نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: 132).

وناصر القاضي زكريا الأنصاري هذا الرأي محتجاً بأن ضم الحرف إلى ما لا ينبغي ضمه إليه قرينة مجاز الأفراد لا مجازاً بالتبع في التركيب إذ يقول: ((والأصح أنه أعني المجاز في الأفراد قد يكون في (الحرف) بالذات نحو: فهل ترى لهم من باقية أي ما ترى وبالتبع لمتعلقه، ولا يكون إلا في الاستعارة نحو: [فالتقطه آل فرعون] الآية وقيل لا يكون فيه إلا بالتبع في التركيب لا في الأفراد، وعليه الإمام الرازي، وقيل لا يكون فيه لا بالذات ولا بالتبع لأنه لا يفيد إلا بضمه إلى غيره، فإن ضم إلى ما ينبغي ضمه إليه فهو حقيقة أو إلى ما لا ينبغي ضمه إليه فمجاز مركب. قلنا لا نسلم الشق الثاني بل الضم فيه قرينة مجاز الأفراد كقوله تعالى {ولأصلبكم في جذوع النخل} أي عليها)) (غاية الوصول في شرح لب الأصول: 52).

والواقع أن الذي ينقدح في ذهن المتكلم الفصيح صورة التشابه بين معنى فعل ومعنى فعل آخر أو بين معنى اسم مشتق ومعنى اسم مشتق آخر، أو بين معنى يدل عليه بحرف، ومعنى يدل عليه بحرف آخر فيستعير الفعل أو الاسم المشتق أو الحرف، ولا تخطر بباله سلسلة الإجراءات التحليلية التي ذكرها البيانون ولا يلاحظ هذه التبعية لا في الأفعال ولا في المشتقات من الأسماء ولا في الحروف، فما الداعي لاعتبار الاستعارة في الأفعال والاستعارة في الأسماء المشتقة والاستعارة في الحروف تبعية وإطالة الطريق على الدارس لنصوص الاستعارة بإجراءات تحليلية لا لزوم لها، وهذا ما انتهى إليه بعض المعاصرين وأوصوا بصرف النظر في بحوث الاستعارة عن تقسيمها إلى أصلية وتبعية، وحسبنا في كل ذلك أن نقول: استعارة كلمة بدل كلمة سواء أكانت اسماً أم فعلاً أم حرفاً. (ينظر: البلاغة العربية أسسها وعلومها، للشيخ عبدالرحمن حبنكة الميداني: 240/2).

الخاتمة

بعد هذه الرحلة العلمية المتواضعة مع دور الأصوليين في تطور اللغة العربية وإثرائها من خلال الاستعارة مقارناً بمنهج الأصوليين بمنهج البلاغيين، ووضعا لمسات التلاقي والاختلاف بين كلي المنهجين وميزاتها بالرجوع الى أمهات المصادر، يمكننا أن نستخلص أهم النتائج فيما يأتي:

1. إن كلا العلمين وسيلتان من وسائل فهم أوامر الله ونواهيه، وفهم أسرار كتابه، بل إن علم الأصول من العلوم التي تجنى منها ثمرات علمي المعاني والبيان، كما قال السكاكي بهذا الشأن: ((فلعل ما تركت أكثر مما ذكرت؛ لأن المقصود لم يكن إلا مجرد الإرشاد لكيفية اجتناء ثمرات علمي المعاني والبيان، وأن لا علم في باب التفسير بعد علم الأصول أقرأ منهما على المرء لمراد الله تعالى من كلامه، ولا أعون على تعاطي تأويل مشتبهاته، ولا أنفع في درك لطائف نكته وأسراره، ولا أكشف للقناع عن وجه إعجازه هو الذي يوفي كلام رب العزة من البلاغة حقه ويصون له في مظان التأويل ماء ورونقه)). (مفتاح العلوم: 421).

2. إن كليهما قد تأثرا بعلم الكلام، حتى أصبح في كل مدرسة تسمى بمدرسة المتكلمين، تقابل مدرسة الفقهاء عند الأصوليين ومدرسة الأدباء عند البلاغيين.

3. استفادة البلاغيين من البحث الأصولي تصريحا أو تلميحاً، كما قال البهاء السبكي في فاتحة عروس الأفراح: ((واعلم أني مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الأصول والعربية، وجعلت نفع هذا الشرح مقسوماً بين طالبي العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسوية)). (عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: 1 / 30). بل قد نص البهاء السبكي على أن كلا العلمين في غاية التداخل بقوله: ((واعلم أن علمي أصول الفقه والمعاني في غاية التداخل؛... وليس في أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره، إلا الحكم الشرعي، والقياس، وأشياء يسيرة) (المصدر نفسه).

وهذه العناية بهذه المباحث عند الأصوليين جعل السكاكي يقول: ((بل تصفح معظم أبواب أصول الفقه من أي علم هي ومن يتولاها)). (مفتاح العلوم: 422).

4. إن البلاغيين درسوا الاستعارة في سبيل وضع أصول الأسلوب البليغ وما ينبغي أن يراعيه المتكلم من مقتضيات الحال، من حيث جمال النظم، ومدى تأثيره في السامعين، لذلك فقد اهتموا بالمجاز والاستعارة أكثر من الحقيقة، أما الأصوليون فقد درسوه في سبيل وضع أصول استنباط الحكم الشرعي من النصوص، لذلك انصبت جهود الأصوليين بالدالتين الحقيقية والمجازية، لأنهما مصدران من مصادر التشريع، فاهتمام الأصوليين بالدالتين الحقيقية والمجازية لا يوازي بما ذكره البلاغيون، أما ذكر الحقيقة عند البلاغيين فإنما هو جرياً على العادة من الحديث عن الأصل قبل الحديث عن الفرع.

5. إن تسوية الأصوليين بين الاستعارة والمجاز لم يكن ناتجاً عن عدم تفريقهم بين المصطلحين، بل هو اختصار لمقالة البلاغيين واللغويين والتعلق بنتائجها دون التقسيم والتفريع، إذ خصوا جميع العلاقات في الاتصال الصوري والمعنوي، ويتجلى هذا في تعليل توجيههم ترادف الاستعارة والمجاز، وعلاقات المجاز التي فصل فيها البيانين تنحصر في المشابهة الحسية والمعنوية، وهذا ما ينافح لها درسوا البلاغة في العصر الحديث، ويرون أن البلاء الموكل بالبلاغة هو بلاء التقسيم الذي لا يخدم البلاغة بل يحيلها إلى ضرب من مداحض الأوهام وطرح أفكار الأقوام، وقد ذكر السكاكي قديماً أنه من الأفضل إذا أريد الدقة والضبط أن يجعلوا هذه الاستعارة من الإستعارات الممكنة.

6. إن بعض البيانين قد أطلقوا لفظ الاستعارة على التشبيه البليغ، وممن لم يميز بين الاستعارة والتشبيه البليغ كثير من الأصوليين. وقد رجع العلامة سعد الدين التفتازاني عند كلامه في الاستعارة عن مجازة البلاغيين السابقين وسلك مسلك الأصوليين عاداً ما يعتبرونه تشبيهاً بليغاً من قبيل الاستعارة، ولم يسلم أن أسداً في قولنا: (زيد أسد) مستعمل فيما وضع له وهو الحيوان المفترس، بل مستعمل في معنى الشجاع، فهو عنده استعارة كما في قولنا: (رايت أسداً يرمي)، ورفض قول البلاغيين: إن أسداً في: (زيد أسد) مشبه به مستعمل في معناه الحقيقي، لأن الإنسان لا يكون أسداً فوجب المصير إلى التشبيه بحذف أداته، وقد بنى السعد هذا الدليل على أن كلمة أسد جامدة فلا يصح تعلق الجار والمجرور بها، لذلك قدر مشبهاً مشتقاً كمجترىء ليصح تعلق الجار والمجرور به.

7- إن الأصوليين في مصطلح الاستعارة التبعية يخالفون ما عليه البيانين، لقد رأى البيانين أن التشبيه الذي هو أصل الاستعارة وعلاقتها تكون أولاً في الأسماء الجامدة ومنها المصادر، وبناء على هذا التصور اعتبروا استعارة الأفعال والمشتقات إنما كانت تبعاً للاستعارة في المصادر، وأجريت الاستعارات فيها على هذا الأساس ، وكذلك رأوا في استعارة الحروف للدلالة به على معنى حرف. فقد رفض الأصوليون تعليل البلاغيين عدم دخول المجاز بالذات في الفعل والحرف بكونه غير مفيد؛ لأنه يترتب عليه أن الحقيقة لم تدخل بالذات أيضاً، وهذا ما انتهى إليه بعض المعاصرين وأوصوا بصرف النظر في بحوث الاستعارة عن تقسيمها إلى أصلية وتبعية؛ لأن الذي ينقدح في ذهن المتكلم الفصيح صورة التشابه بين معنى فعل ومعنى فعل آخر، أو بين معنى يدل عليه بحرف، ومعنى يدل عليه بحرف آخر فيستعير الفعل أو الاسم المشتق أو الحرف، ولا تخطر بباله سلسلة الإجراءات التحليلية التي ذكرها البيانين ولا يلاحظ هذه التبعية لا في الأفعال ولا في المشتقات من الأسماء ولا في الحروف، وحسبنا في كل ذلك أن نقول: استعارة كلمة بدل كلمة سواء أكانت اسماً أم فعلاً أم حرفاً.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

Abstract

There is a connection between “Fundamentalist Shria” and the clarification of Islam sources also gaining Islamic principles from the holy verses. Of course, the verses of Islam have sent down in Arabic language, and one of the essentials of this science is Arabic language. That is why, the scholars of this science paid a very close attention for the structure of words and vocabulary and they did a precise investigation and analysis. They have not stopped around those things that the scholars of “Linguistic and Rhetoric” fields have explained. And they clarified those points that have never been crossed any minds before. Also, they could give a set of subjects and precise points which now are considered as the most common subjects and researches in the field of linguistic. For example, {Imperative, Inhibition, General, Specific, Absolute, Restricted and Circulated a Common Metaphor...Etc}.

This research indicates some observations that even Fundamentalists have never thought about it in the field of “Tropes” and it explains a part of their role in the improvement of Arabic language and they did what they could according to investigation and researches. Among them, does Tropes equal to Metaphor or the term of Metaphor is more wider? Or Tropes can be achieved by those things that Islam put for a particular meaning? On another hand, how does Fundamentalists have viewed Tropes according to letters and verbs? Did they make a difference between “Eloquent Simile” and “Tropes”? And the impact of Fundamentalists on the Rhetoric and Eloquent scholars in this subject?.

المصادر

- أسرار البلاغة، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: 471هـ) تعليق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ) دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
- البديع في البديع، أبو العباس، عبد الله بن محمد المعتز بالله ابن المتوكل ابن المعتصم ابن الرشيد العباسي (المتوفى: 296هـ) دار الجيل، الطبعة: الأولى 1410هـ - 1990م.
- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1418هـ - 1997م.
- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة عبد المتعال الصعيدي (المتوفى: 1391هـ) مكتبة الآداب، الطبعة: السابعة عشر: 1426هـ-2005م .
- البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني، دارالقلم، دمشق، 2007م، ط الثانية.
- البلاغة عند السكاكي، د. أحمد مطلوب، مكتبة النهضة بغداد، بدون طبعة وبدون تأريخ.

- البيان والتبيين، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: 255هـ) دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: 1423 هـ.
- تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ) تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بدون طبعة.
- تقويم الأدلة في أصول الفقه، أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسيّ الحنفي (المتوفى: 430هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2001م.
- حاشية الدسوقي على شرح المختصر ضمن شروح التلخيص، دارالإرشاد الإسلامي، بيروت. بدون طبعة وبدون تأريخ.
- حاشية السيد الشريف الجرجاني على المطول، علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني، تعليق أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، لبنان ط الأولى 2004م.
- الحيوان، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: 255هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، 1424 هـ.
- دراسات بلاغية د. بسويوني عبد الفتاح فيود، مؤسسة الختار، القاهرة ط الثانية 2006م.
- دلائل الإعجاز في علم المعاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: 471هـ) تحقيق: ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية - الدار النموذجية
- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: 972هـ) تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط الثانية 1418هـ - 1997م.
- الصناعتين: الكتابة والشعر، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهراة العسكري (المتوفى: نحو 395هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - بيروت، 1419 هـ.
- الصورة الأدبية، مصطفى ناصف، دار مصر للطباعة، بدون طبعة وبدون تأريخ.
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي، ضمن شروح التلخيص، دارالإرشاد الإسلامي بيروت، بدون طبعة وبدون تأريخ.
- العمدة في محاسن الشعر وآدابه، أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي - (المتوفى: 463هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط: الخامسة، 1401 هـ - 1981 م.
- غاية الوصول في شرح لب الأصول زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ) دار الكتب العربية الكبرى، مصر، بدون طبعة.
- قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: 489هـ) تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1999م.

- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: 730هـ): دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ): دار صادر- بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.
- المجاز في اللغة والقرآن الكريم بين الإجازة والمنع، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، مكتبة وهبة القاهرة 2007م.
- المستصفى ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ) تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1413 هـ.
- المطول شرح تلخيص المفتاح، سعد الدين التفتازاني، تعليق أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، لبنان ط الأولى 2004م.
- المعجم المفصل في شواهد العربية د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م.
- مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: 626هـ) تعليق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الثانية، 1407 هـ - 1987 م.
- مواهب المفتاح، في شرح تلخيص المفتاح، ابن يعقوب المغربي، ضمن شروح التلخيص، دارالإرشاد الإسلامي بيروت. بدون طبعة وبدون تأريخ.
- ميزان الأصول في نتائج العقول في نتائج العقول، علاء الدين السمرقندي، تحقيق د. عبدالملك عبد الرحمن السعدي، مطبعة الخلود، بغداد 1988م ط الأولى.
- نظرية المعنى، مصطفى ناصف، دار القلم، القاهرة، بدون طبعة وبدون تأريخ.
- النكت في إعجاز القرآن، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني المعتزلي (المتوفى: 384هـ) تحقيق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، دار المعارف بمصر، ط الثالثة، 1976م.
- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 772هـ) دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان، ط: الأولى 1420هـ- 1999م.
- الوساطة بين المتنبي وخصومه، أبو الحسن علي بن عبد العزيز القاضي الجرجاني (المتوفى: 392هـ) تحقيق وشرح: محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى الباي الحلبي وشركاه .